

Distr.: General  
9 January 2020

الدورة الرابعة والسبعون  
البند ١٤٧ من جدول الأعمال  
تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية  
للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/74/601)]

٢٥٩/٧٤ - تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

إن الجمعية العامة،

أولا

تقرير الأداء الثاني عن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

وقد نظرت في تقرير الأداء الثاني للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩<sup>(١)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>، والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن آلية تصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين<sup>(٣)</sup> والتوصيات الواردة فيها،

(١) A/74/566.

(٢) A/74/593.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ٥٠ (A/74/5/Add.15).



وإذ تشير إلى قرارها ٦٦/٢٤٠ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بشأن تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وإلى قراراتها اللاحقة بهذا الشأن، وآخرها القرار ٢٧٧/٢٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،

١ - تحيط علما بتقرير الأداء الثاني للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩<sup>(١)</sup>؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفرع - الثاني من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>؛

٣ - تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، تسوية الاعتماد الذي يبلغ إجماليه ٦٠٠ ٧٢٠ ١٩٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٨٠٠ ٦٩٠ ١٧٤ دولار) الموافق عليه في قرارها ٢٧٧/٢٣ لتمويل الآلية بمخصص مبلغ إجماليه ٣٠٠ ٢٩٢ ١٠٠ دولار (صافيه ٩٠٠ ٦٦٨ ٨٠٠ دولار) ليصبح مجموع الاعتماد مبلغا إجماليه ٣٠٠ ٤٢٨ ١٨٥ دولار (صافيه ٩٠٠ ٢١ ١٦٦٠ دولار)؛

## ثانيا

### ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لعام ٢٠٢٠

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لعام ٢٠٢٠<sup>(٤)</sup> وعن التقديرات المنقحة الناشئة عن آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم<sup>(٥)</sup>،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية<sup>(٦)</sup>،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لعام ٢٠٢٠<sup>(٤)</sup> وعن التقديرات المنقحة الناشئة عن آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم<sup>(٥)</sup>؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية<sup>(٦)</sup>؛

٣ - تقرر إنشاء وظيفة مؤقتة واحدة من الرتبة ف-٤ (الميزانية والمالية) في فرع أروشا، في حدود الموارد المتاحة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل قيام الآلية ببذل قصارى جهدها لإنجاز ما تبقى من عملها على وجه السرعة؛

٥ - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين مبلغا إجماليه ٥٠٠ ٩٢٤ ٩٦ دولار (صافيه ٨٠٠ ٩١١ ٨٦ دولار) لعام ٢٠٢٠، على النحو المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛

(٤) A/74/355 و A/74/355/Corr.1.

(٥) A/74/586.

(٦) A/74/593 و A/74/7/Add.31.

٦ - **تقرر أيضا** أن يتألف مجموع الأنصبة المقررة لعام ٢٠٢٠ في إطار الحساب الخاص، البالغ ٢٠٠ ٦٣٢ ٨٦ دولار، مما يلي:

(أ) مبلغ ٥٠٠ ٩٢٤ ٩٦ دولار، يمثل الاعتماد المقدر الموافق عليه للفترة؛

(ب) مخصصا منه مبلغ قدره ٣٠٠ ٢٩٢ ١٠ دولار، يمثل الانخفاض في الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، الذي وافقت عليه الجمعية العامة في الفقرة ٣ من الجزء الأول أعلاه؛

٧ - **تقرر كذلك** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ١٠٠ ٣١٦ ٤٣ دولار (صافيه ٤٥٠ ١٢١ ٣٩ دولارا) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠٢٠؛

٨ - **تقرر** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ١٠٠ ٣١٦ ٤٣ دولار (صافيه ٤٥٠ ١٢١ ٣٩ دولارا) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠٢٠؛

٩ - **تقرر أيضا** أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٧ و ٨ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٣٠٠ ٣٨٩ ٨ دولار والموافق عليها للآلية لعام ٢٠٢٠.

الجلسة العامة (المستأنفة) ٥٢

٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

## المرفق

### تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لعام ٢٠٢٠

الإجمالي	بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	(بالولايات الولايات المتحدة)
١٠٦ ٠٥٤ ٩٠٠	٩٤ ٧٩٣ ٨٠٠	الاعتماد المقدر لعام ٢٠٢٠ (A/74/355 و A/74/355/Corr.1)
(٣ ٤٨٨ ٤٠٠)	(٢ ٩٦٧ ٩٠٠)	التقديرات المنقحة: آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم
(٥ ٦٤٢ ٠٠٠)	(٤ ٩١٤ ١٠٠)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية <sup>(١)</sup>
-	-	توصيات اللجنة الخامسة
<b>٩٦ ٩٢٤ ٥٠٠</b>	<b>٨٦ ٩١١ ٨٠٠</b>	<b>الاعتماد الأولي المقدر لعام ٢٠٢٠</b>
		مجموع الأنصبة المقررة لعام ٢٠٢٠
٩٦ ٩٢٤ ٥٠٠	٨٦ ٩١١ ٨٠٠	الاحتياجات لعام ٢٠٢٠
(١٠ ٢٩٢ ٣٠٠)	(٨ ٦٦٨ ٩٠٠)	الاحتياجات الناشئة عن الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (بدولارات الولايات المتحدة)		الإجمالي
٧٨ ٢٤٢ ٩٠٠	٨٦ ٦٣٢ ٢٠٠	صافي الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء لعام ٢٠٢٠
شاملاً:		
٣٩ ١٢١ ٤٥٠	٤٣ ٣١٦ ١٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠٢٠
٣٩ ١٢١ ٤٥٠	٤٣ ٣١٦ ١٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠٢٠
(أ) بما يعكس المبالغ بعد إعادة تقدير التكاليف.		